

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ١٩٨١/٨/٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؟

قررت :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الثقافى والفنى والعلمى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقعة عليه بتاريخ ١٩٨١/٨/٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر في ١٣ يناير سنة ١٩٨٢ (١٤٠٢) ربيع الأول سنة ١٩٨٢

حسنى مبارك

اتفاق

التعاون الثقافي والفنى والعلمى

بين كل من

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية هندوراس

أن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية هندوراس رغبة منها في تدعيم التعاون الثقافي والعلمي والفنى بين بلدיהם اتفقا على ما يلى :

(مادة أولى)

يبذل الطرفان المتعاقدان جهودهما لتدعم التعاون العلمي والثقافي والتعليمي والفنى بين البلدين من خلال :

(أ) تبادل أساتذة الجامعات والمدرسين والخبراء والفنين والباحثين العلميين والطلاب.

(ب) تبادل المنح الدراسية للطلاب وتحريجى الجامعات للدراسة بجامعاتهم ومعاهد التعليمية العليا والمؤسسات الفنية التدريبية ، والمعامل والمصانع والمؤسسات التعليمية الأخرى لتمكينهم من مواصلة واستكمال دراستهم وأبحاثهم .

(ج) تدعيم الاتصالات المباشرة بين الجامعات والمؤسسات الثقافية والعلمية والفنية والإدارية داخل البلدين .

(د) تبادل الزيارات في المجالات التعليمية الثقافية والفنية والسياحية والفنون بين البلدين المتعاقدين .

(هـ) تبادل المعدات والآلات .

(و) وكذلك أى وسائل أخرى ذات صلة بالمجالات الثقافية والعلمية والفنية .

(مادة ثانية)

سوف يقوم كل من الطرفين المتعاقدين — كل في حدود امكاناته — بتدعم دراسات اللغات ، وثقافة وآداب الطرف المتعاقد الآخر وذلك بالمؤسسات التعليمية والعلمية المناسبة داخل بلده .

(مادة ثالثة)

سوف يقوم الطرفان المتعاقدان بوضع شروط معينة لتقدير الدرجات العلمية الجامعية والألقاب التي تمنع دخول بلديهما للأغراض الجامعية العلمية والفنية والثقافية .

(مادة رابعة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين تعريف شعب كل طرف بثقافة شعب الطرف الآخر ، و لتحقيق هذا المدف فإن الطرفين المتعاقدين سوف يتبادلان الفرق الموسيقية والمسرحية والفنانين والممثلين والموسيقيين والكتاب والصحفيين كما سينظمان أيضاً العروض الموسيقية والمعارض الفنية والمحاضرات .

(مادة خامسة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين - بأكبر قدر ممكن - التغير الأفضل لخفاقة الطرف الآخر المتعاقد وثقافته وذلك عن طريق تبادل الكتب والدوريات والنشرات العلمية والمجلات والصحف والصور والأفلام والأشرطة المسجلة ، بالإضافة إلى المعلومات والإحصائيات التي قد تساعد كل من الطرفين المتعاقدين على التعرف على التطور العام داخل بلد الطرف الآخر . كما أن الطرفين المتعاقدين سوف يشجعان - لهذا العرض - ترجمة الأعمال الأدبية والعلمية والثقافية والفنية للمؤلفين البارزين في البلدين المعنيين .

أن الطرفين المتعاقدين سوف يتعاونان أيضاً في مجال وسائل الإعلام وذلك بتشجيع تبادل المواد الصحفية والإذاعية والتليفزيونية وكذلك الأفلام والعروض السينمائية والمسجلات الموسيقية .

سوف يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل وتفعيل التعاون بين المؤسسات والمنظمات الخواهيرية لكل منها المعنية بالأنشطة الثقافية بهدف تحقيق أفضل تطبيق للاتفاق .

(مادة سادسة)

أن كلاً من الطرفين المتعاقدين سيكون له الحرية في إقامة مؤسسات ثقافية تعليمية داخل أراضي البلد الآخر طبقاً لما تقتضي به نصوص القوانين في البلد المضيف وبشرط الحصول على موافقة كتابية من سلطات البلد المضيف المختصة .

(مادة سابعة)

سيعمل الطرفان المتعاقدان على تدريب التعاون بين الهيئات الرياضية في كلا البلدين من أجل تطوير الرياضة ، و بذلك بهدف إعداد منافسات ودية في مجال الرياضة بين بلديهما .

(مادة ثامنة)

أن الطرفين المتعاقدين ، وهما يأخذان في اعتبارهما الأهمية الكبرى للسياحة من أجل التعرف على حياة شعبيهما وثقافتيهما وأعماليهما المختلفة سوف يشجعان الرحلات السياحية ويقدمان لساائحين كل مساعدة ممكنة .

(مادة تاسعة)

من أجل تطبيق الاتفاق الحالى ، فإن الطرفين المتعاقدين سوف يهدان ويفزار من خلال القرارات الدبلوماسية — برامجا تنفيذها يتضمن التفاصيل المتصلة بتطبيق بنود الاتفاق ، ومن أجل نفس العرض فإن الطرفين المتعاقدين سوف ينكلان بخطه تضم عدداً تساوياً من المسؤولين في بلديهما ، و يتم لقاءهما بالتبادل في كل من تونس بجاية والقاهرة كل عامين ويوقعان على البرنامج .

(مادة عاشرة)

من أجل أي من الأهداف المحددة في هذا الاتفاق فإن الطرفين المتعاقدين يمكن أن يبرما البروتوكولات المناسبة .

(مادةحادية عشر)

يمكن للطرفين المتعاقدين طلب التوقيع من منظمات دولية أو مشاركةها في أجل ترتيب ما تضمنته المادة الأولى من هذا الاتفاق طبقا لما سبق الاتفاق عليه في البروتوكولات التي تكمل هذا الاتفاق .

(مادة ثانية عشر)

نذكر المعلومات الهمبية أو الفنية التي سيتبادلها الطرفان المتعاقدان فيما إذا لهذا الاتفاق يخضع لاتفاق الطرفين على الموافقة على النشر قبل تبادل تلك المعلومات أو بعد تبادلها .

(مادة ثالثة عشر)

يتحذى الطرفان المتعاقدان الإجراءات اللاحزة من أجل تسهيل دخول وإقامة مواطنى الطرفين المعينين بالأنشطة المنصوص عليها فى هذا الاتفاق إلى بلد الطرف الآخر طبقاً للقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة رابعة عشر)

يمنع الطرفان المتعاقدان مواطنى كل طرف المعينين بالأنشطة المنصوص عليها فى الاتفاق المزايا والتسهيلات الضرورية فى إطار العرف السائد للتعاون الفنى الدولى والقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة خامسة عشر)

يمنع الطرفان التسهيلات الضرورية للدخول المستديم أو المؤقت للأجهزة والآلات والمعدات الأخرى اللاحزة لتنفيذ الأنشطة التى ينص عليها فى هذا الاتفاق إلى بلد الطرف الآخر وفقاً للقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة سادسة عشر)

ستولى الأجهزة الوطنية المتخصصة التعاون الثقافى والفنى والعلمى لكل من الطرفين المتعاقدين إعداد وتجهيز الأنشطة المنصوص عليها فى المادتين الأولى والعشرة فى هذا الاتفاق واتخاذ الإجراءات اللاحزة لتنفيذها وتعتبر وزارة الحاجة بجمهورية مصر العربية هي الجهاز المختص ، وتعتبر السكرتارية الفنية للجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادى هي الجهاز المختص في جمهورية هندوراس .

(مادة سابعة عشر)

المسائل المالية المتصلة بتطبيق البرنامج التنفيذى المذكور في المادة التاسعة من هذا الاتفاق سيجرى تنظيمها على أساس تبادلى .

(مادة ثامنة عشر)

سيبذل الطرفان المتعاقدان أقصى جهودهما لتسوية أي خلاف فيما يتصل بترجمة أو بتطبيق هذا الاتفاق من خلال القنوات الدبلوماسية .

(مادة تاسعة عشر)

يصبح الاتفاق الحالي ساري المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل المذكرات عن الموافقة عليه طبقا لإجراءات الطرفين المتعاقددين .

يسري مفعول هذا الاتفاق لمدة أربع سنوات . وستمدد صلاحيته بعد المدة تلقائيا لمدة عام آخر طبقا لنفس الاتفاق ، إلا إذا أعرب أحد الطرفين من خلال إخطار كتابي قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء عن رغبته في انتهاءه .

يقر الموقعون على هذا الاتفاق بأنهم لديهم صلاحية التوقيع على هذا الاتفاق من حكوماتهم المعنية .

أعد في تيخوسيجالبا يوم الاثنين ثلاثة أيام مطمس سنة ألف وتسعين وواحد وثمانون ميلادية من أصلين باللغة العربية وأصلين باللغة الأسبانية مع تطابق النصين العربي والاسباني .

عن جمهورية هندوراس

من جمهورية مصر العربية

عقيد سيسار الفيرسيرا

دكتور بطرس بطرس غالى

وزير خارجية هندوراس

وزير الدولة للشئون الخارجية

بجمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

ذائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد /رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٣ بتاريخ ١٣/١/١٩٨٢
 شأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومتى جمهوريات مصر العربية
 وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ٣٠/٨/١٩٨١ :

وعلى تصديق السيد /رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣/١/١٩٨٢ :

قرد :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافى والفنى والعلمى بين حكومتى
 جمهوريات مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ٣٠/٨/١٩٨١ .

يعمل بها اعتبارا من ٦/٨/١٩٨٦ .

ذائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . أحمد عصمت عبد المجيد